الاختان لاب وام فصاعدى وميلها يصرح النص في القرآن وذلك
قوله تعالى فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك والرابع الاختان لاب فصاعدا
وميلها ما الاخوة على ما تقدم وسادس البنتين فصاعدى الثلثان شرط
عدم العصب وهنا الابن فصاعدى الثلثين شرط عدم العصب والمسقط
والحاجب والاختان لاب وام فصاعدى الثلثين شرط عدم العصب
والمسقط والاختان لاب فصاعدة الثلثان شرط عدم العصب والمسقط
والحاجب واما اهل الثلث فهم عبدان وهو معنى قوله والثلث الثنتين
الاول قوله وهم الام اى مع عدم الولد وولد الابن ذكرا كان او انثى وعدم
الاثنين من الاخوة او الاخوات فصاعدا وهو معنى قوله او اخ اى
فلها الثلث وميلها يصرح النص في القرآن وذلك قوله تعالى وورثه ابواه
فلامه الثلث والباقي الاثنان من الاخوة لام فصاعدى اى مع عدم
الولد وولد الابن ذكرا كان او انثى والاب والجد وميلها يصرح النص
في القرآن وذلك قوله تعالى ان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت
فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث واما
اهل السدس فهم سبعة وهو معنى قوله والسدس لسبعة ضمت كل فيه للاثة
اعداد ومن ورائه اربعة احاد الاول قوله لبنت الابن او بنات الابن مع
البنت الواحدة كملت الثلثين والاصل في ذلك خبر عن ابن مسعود رضي الله عنه
عن عبد الله بن مسعود انه حين سئل عن ابنة وابنة ابن واخت فقال
اقضي فيها ما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس
تكملة الثلثين وما بقي فللاخت وفي رواية عن هزيل بن شرحبيل قال جاء رجل
الى ابي موسى وسلمان بن ربيعة فسألهما عن ابنة وابنة ابن واخت لاب وام
فقال للابنة النصف وللاخت ما بقي وقالا ائتنا عبد الله فسيتابعنا فسألناه وأخبرناه بقول
ابي موسى فقال عبد الله قد ضللت اذا وما انا من المهتدين في وكل قضى فيها ما قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وللاخت ما بقي الثالث قوله

وهو

Cambridge University

وهو للاخ للاب او الاخوات للاب مع الاخ او الاخت الشقيقة
تكملة الثلثين لما روي عن علي عليه السلام انه كان يقول في اخت لاب وام واخت لاب
للاخت لاب وام النصف وللاخت لاب السدس تكملة الثلثين وللعدد الباقي
الثالث والرابع فولد وهو للاب او الجد مع الاولاد وولد الابنين اما الاب
فلقوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد واما الجد
فلما روي عن علي عليه السلام انه كان يعطي الجد السدس مع الولد ولما روي عن ابيه
انه كان يقول في بنت واخت وجد للابنة النصف وللجد السدس وللاخت
ما بقي لانها عصبة مع البنت الخامس قوله وهو للام اى مع عدم الولد وولد الابن
ذكرا كان او انثى والاثنان من الاخوة او الاخوات فصاعدا وهو معنى قوله
او اخت اى فلها ذلك فهؤلاء الاولاد وولد الابنين يصرح النص في القرآن
وذلك قوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد وميلها
اسم مع الاخوة او الاخوات يصرح النص في القرآن وذلك قوله تعالى فان كان له
اخوة فلامه السدس الآية وهو لها اى في مصلى وجه وابون لما روي عن
علي عليه السلام انه كان يقول في المراة اذا خلفت زوجها وابويها للزوج النصف
وللام ثلث ما بقي وهو سدس جميع المال وما بقي فللاب الساكت قوله وهو
للجد او الجدات لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل للجد السدس وما واراه ام
ابرهيم النخعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اطعم ثلاث جدات السدس فقيل لابن
هبيرة ابا ابرهيم قال احد تاك من قبل امك وحدثك من قبل امك ثم ذكر الشيخ رحمه الله
من احوال الجد حالتين لما كان الجد يرث فيها السدس الاولى منهما فرض له
وهو للجد اما مع الاخ اذا نقصته المقاسمة من السدس الى السدس
يعني رد الى السدس وهو قاسم الاخوة للابوين او لاب لانهم يسقطهم ويقاسم
الاخ للابوين او لاب كما لو كان اخوان احدهما ابن والآخر جد فان للابن ثلثي المال
وللجد ثلثه فان كان مع الجد اخ واحد فالمال بينهما نصفان فان كان اخوان فالمال
بينهم اثلاثا فان كان ثلاثة اخوة فالمال بينهم اربعة اسداسا فان كان اربعة اخوة فالمال
بينهم خمسة اسداسا فان كان خمسة اخوة فالمال بينهم على ستة اسداسا فان كان
ستة اخوة فالمال بينهم على سبعة اسداسا فان كان سبعة اخوة فالمال بينهم على ثمانية اسداسا
فان كان ثمانية اخوة فالمال بينهم على تسعة اسداسا فان كان تسعة اخوة فالمال بينهم
على عشرة اسداسا فان كان عشرة اخوة فالمال بينهم على احد عشر اسداسا فان كان
احد عشر اخا فالمال بينهم على اثني عشر اسداسا فان كان اثنا عشر اخا فالمال بينهم
على ثلاثة عشر اسداسا فان كان ثلاثة عشر اخا فالمال بينهم على اربعة عشر اسداسا
فان كان اربعة عشر اخا فالمال بينهم على خمسة عشر اسداسا فان كان خمسة عشر اخا
فالمال بينهم على ستة عشر اسداسا فان كان ستة عشر اخا فالمال بينهم على سبعة عشر
اسداسا فان كان سبعة عشر اخا فالمال بينهم على ثمانية عشر اسداسا فان كان ثمانية
عشر اخا فالمال بينهم على تسعة عشر اسداسا فان كان تسعة عشر اخا فالمال بينهم
على عشرين اسداسا فان كان عشرون اخا فالمال بينهم على احد وعشرين اسداسا
فان كان احد وعشرون اخا فالمال بينهم على اثنين وعشرين اسداسا فان كان اثنان
وعشرون اخا فالمال بينهم على ثلاثة وعشرين اسداسا فان كان ثلاثة وعشرون اخا
فالمال بينهم على اربعة وعشرين اسداسا فان كان اربعة وعشرون اخا فالمال بينهم
على خمسة وعشرين اسداسا فان كان خمسة وعشرون اخا فالمال بينهم على ستة وعشرين
اسداسا فان كان ستة وعشرون اخا فالمال بينهم على سبعة وعشرين اسداسا فان كان
سبعة وعشرون اخا فالمال بينهم على ثمانية وعشرين اسداسا فان كان ثمانية وعشرون
اخا فالمال بينهم على تسعة وعشرين اسداسا فان كان تسعة وعشرون اخا فالمال بينهم
على ثلاثين اسداسا فان كان ثلاثون اخا فالمال بينهم على احد وثلاثين اسداسا
فان كان احد وثلاثون اخا فالمال بينهم على اثنين وثلاثين اسداسا فان كان اثنان
وثلاثون اخا فالمال بينهم على ثلاثة وثلاثين اسداسا فان كان ثلاثة وثلاثون اخا
فالمال بينهم على اربعة وثلاثين اسداسا فان كان اربعة وثلاثون اخا فالمال بينهم
على خمسة وثلاثين اسداسا فان كان خمسة وثلاثون اخا فالمال بينهم على ستة وثلاثين
اسداسا فان كان ستة وثلاثون اخا فالمال بينهم على سبعة وثلاثين اسداسا فان كان
سبعة وثلاثون اخا فالمال بينهم على ثمانية وثلاثين اسداسا فان كان ثمانية وثلاثون
اخا فالمال بينهم على تسعة وثلاثين اسداسا فان كان تسعة وثلاثون اخا فالمال بينهم
على اربعين اسداسا فان كان اربعون اخا فالمال بينهم على احد واربعين اسداسا
فان كان احد واربعون اخا فالمال بينهم على اثنين واربعين اسداسا فان كان اثنان
واربعون اخا فالمال بينهم على ثلاثة واربعين اسداسا فان كان ثلاثة واربعون اخا
فالمال بينهم على اربعة واربعين اسداسا فان كان اربعة واربعون اخا فالمال بينهم
على خمسة واربعين اسداسا فان كان خمسة واربعون اخا فالمال بينهم على ستة واربعين
اسداسا فان كان ستة واربعون اخا فالمال بينهم على سبعة واربعين اسداسا فان كان
سبعة واربعون اخا فالمال بينهم على ثمانية واربعين اسداسا فان كان ثمانية واربعون
اخا فالمال بينهم على تسعة واربعين اسداسا فان كان تسعة واربعون اخا فالمال بينهم
على خمسين اسداسا فان كان خمسون اخا فالمال بينهم على احد وخمسين اسداسا
فان كان احد وخمسون اخا فالمال بينهم على اثنين وخمسين اسداسا فان كان اثنان
وخمسون اخا فالمال بينهم على ثلاثة وخمسين اسداسا فان كان ثلاثة وخمسون اخا
فالمال بينهم على اربعة وخمسين اسداسا فان كان اربعة وخمسون اخا فالمال بينهم
على خمسة وخمسين اسداسا فان كان خمسة وخمسون اخا فالمال بينهم على ستة وخمسين
اسداسا فان كان ستة وخمسون اخا فالمال بينهم على سبعة وخمسين اسداسا فان كان
سبعة وخمسون اخا فالمال بينهم على ثمانية وخمسين اسداسا فان كان ثمانية وخمسون
اخا فالمال بينهم على تسعة وخمسين اسداسا فان كان تسعة وخمسون اخا فالمال بينهم
على ستين اسداسا فان كان ستون اخا فالمال بينهم على احد وستين اسداسا
فان كان احد وستون اخا فالمال بينهم على اثنين وستين اسداسا فان كان اثنان
وستون اخا فالمال بينهم على ثلاثة وستين اسداسا فان كان ثلاثة وستون اخا
فالمال بينهم على اربعة وستين اسداسا فان كان اربعة وستون اخا فالمال بينهم
على خمسة وستين اسداسا فان كان خمسة وستون اخا فالمال بينهم على ستة وستين
اسداسا فان كان ستة وستون اخا فالمال بينهم على سبعة وستين اسداسا فان كان
سبعة وستون اخا فالمال بينهم على ثمانية وستين اسداسا فان كان ثمانية وستون
اخا فالمال بينهم على تسعة وستين اسداسا فان كان تسعة وستون اخا فالمال بينهم
على سبعين اسداسا فان كان سبعون اخا فالمال بينهم على احد وسبعين اسداسا
فان كان احد وسبعون اخا فالمال بينهم على اثنين وسبعين اسداسا فان كان اثنان
وسبعون اخا فالمال بينهم على ثلاثة وسبعين اسداسا فان كان ثلاثة وسبعون اخا
فالمال بينهم على اربعة وسبعين اسداسا فان كان اربعة وسبعون اخا فالمال بينهم
على خمسة وسبعين اسداسا فان كان خمسة وسبعون اخا فالمال بينهم على ستة وسبعين
اسداسا فان كان ستة وسبعون اخا فالمال بينهم على سبعة وسبعين اسداسا فان كان
سبعة وسبعون اخا فالمال بينهم على ثمانية وسبعين اسداسا فان كان ثمانية وسبعون
اخا فالمال بينهم على تسعة وسبعين اسداسا فان كان تسعة وسبعون اخا فالمال بينهم
على ثمانين اسداسا فان كان ثمانون اخا فالمال بينهم على احد وثمانين اسداسا
فان كان احد وثمانون اخا فالمال بينهم على اثنين وثمانين اسداسا فان كان اثنان
وثمانون اخا فالمال بينهم على ثلاثة وثمانين اسداسا فان كان ثلاثة وثمانون اخا
فالمال بينهم على اربعة وثمانين اسداسا فان كان اربعة وثمانون اخا فالمال بينهم
على خمسة وثمانين اسداسا فان كان خمسة وثمانون اخا فالمال بينهم على ستة وثمانين
اسداسا فان كان ستة وثمانون اخا فالمال بينهم على سبعة وثمانين اسداسا فان كان
سبعة وثمانون اخا فالمال بينهم على ثمانية وثمانين اسداسا فان كان ثمانية وثمانون
اخا فالمال بينهم على تسعة وثمانين اسداسا فان كان تسعة وثمانون اخا فالمال بينهم
على تسعين اسداسا فان كان تسعون اخا فالمال بينهم على احد وتسعين اسداسا
فان كان احد وتسعون اخا فالمال بينهم على اثنين وتسعين اسداسا فان كان اثنان
وتسعون اخا فالمال بينهم على ثلاثة وتسعين اسداسا فان كان ثلاثة وتسعون اخا
فالمال بينهم على اربعة وتسعين اسداسا فان كان اربعة وتسعون اخا فالمال بينهم
على خمسة وتسعين اسداسا فان كان خمسة وتسعون اخا فالمال بينهم على ستة وتسعين
اسداسا فان كان ستة وتسعون اخا فالمال بينهم على سبعة وتسعين اسداسا فان كان
سبعة وتسعون اخا فالمال بينهم على ثمانية وتسعين اسداسا فان كان ثمانية وتسعون
اخا فالمال بينهم على تسعة وتسعين اسداسا فان كان تسعة وتسعون اخا فالمال بينهم
على مائة اسداسا

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)